

الرقم :
التاريخ : / /
المرفقات :



المملكة العربية السعودية
وزارة التنمية والموارد البشرية
الجمعية التعاونية للثروة الحيوانية بعفيف
ترخيص رقم (١٠١١٥)

لائحة صرف المكافآت

الجمعية التعاونية
الثروة الحيوانية بمحافظة عفيف



Info@cawafif.org.sa



@cawafif



LASA9492



0501080105

الرقم :
التاريخ : / /
المرفقات :



المملكة العربية السعودية
وزارة التنمية والموارد البشرية
الجمعية التعاونية للثروة الحيوانية بعفيف
ترخيص رقم (١٠١١٥)

أولاً المقدمة:

تتمثل هذه السياسة في توضيح المكافآت والامتيازات ووضع قواعد عامة لاستحقاقها لأعضاء مجلس الإدارة، وأعضاء اللجان المنبثقة منه، والإدارة التنفيذية في الجمعية التعاونية للثروة الحيوانية بعفيف؛ ولضمان تطبيق الحوكمة المثلثى وتطبيق مبادئ الإفصاح والشفافية، وفقاً للمعايير والضوابط والأنظمة ولوائح الأخرى ذات العلاقة.

ثانياً نطاق السياسة:

تشمل هذه السياسة كافة أعضاء مجلس الإدارة وأعضاء اللجان المنبثقة منه، والإدارة التنفيذية، في الجمعية التعاونية للثروة الحيوانية بعفيف.

ثالثاً بيان السياسة:

• ضوابط مكافآت مجلس الإدارة:

الرقم :
التاريخ : / /
المرفقات :



المملكة العربية السعودية
وزارة التنمية والموارد البشرية
الجمعية التعاونية للثروة الحيوانية بعفيف
ترخيص رقم (١٠١٥)"/>

- 1 لا يتقادى أعضاء مجلس الإدارة أجرا عن عملهم لكن يجوز للعضو أخذ مكافأة عند منح الجمعية العمومية مجلس الإدارة مكافأة بنسبة ال تزيد عن 10 % من الأرباح السنوية المحققة بعد استقطاع النسبة النظامية.
- 2 يجوز لمجلس الإدارة أن يقرر بعض التعويضات لتعطية النفقات التي يت肯دها العضو أثناء تكليفه بخدمة الجمعية التعاونية سواء أكان ذلك داخل المملكة أو خارجها.
- 3 يجوز للجمعية العمومية أن تحدد عدد معين من الأسهم من الأسهم يمتلكها بعض أعضاء مجلس الإدارة متى ما رأت أن ذلك يحقق مصلحة الجمعية التعاونية.
- 4 تكون المكافآت التي يحصل عليها عضو مجلس الإدارة عادلة ومتناسبة مع اختصاصات العضو والأعمال والمسؤوليات التي يقوم بها ويتحملها أعضاء مجلس الإدارة، بالإضافة إلى الأهداف المحددة من قبل مجلس الإدارة المراد تحقيقها خلال السنة المالية
- 5 يراعى في مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه اللوائح والأنظمة ذات العلاقة.
- 6 في جميع الأحوال لا يتجاوز مجموع ما حيصل عليه عضو مجلس الإدارة من مكافآت ما تقضى به الأنظمة والضوابط التي تضعها الجهة المختصة، وفي حدود ما نص عليه النظام ولوائحه.



Info@cawafif.org.sa



@cawafif



LASA9492



0501080105

الرقم :
التاريخ : / /
المرفقات :



المملكة العربية السعودية
وزارة التنمية والموارد البشرية
الجمعية التعاونية للثروة الحيوانية بعفيف
ترخيص رقم (١٠١١٥)

• ضوابط مكافآت أعضاء اللجان المنبثقة من مجلس الإداره:

- 1 يحدد مجلس الإدارة المكافآت السنوية لعضوية لجاته المنبثقة منه بناء على توصية من الأعضاء.
- 2 عند تشكيل عضوية اللجان المنبثقة من مجلس الإدارة، يراعي عدد اللجان التي يمكن لعضو المجلس أن يشغلها.

• ضوابط مكافآت الإدارة التنفيذية:

- 1 تحدد المكافأة السنوية للإدارة التنفيذية للجمعية التعاونية بناءاً على تحقيق اهدافها الاستراتيجية و المالية
- 2 تحسب المكافأة السنوية للإدارة التنفيذية في الجمعية التعاونية وفق الآلية للمكافأة السنوية المعتمدة.
- 3 يتم تحديد الرواتب والمزايا المخصصة للإدارة التنفيذية لتشمل "الراتب الأساسي والمزايا والبدلات".



Info@cawafif.org.sa



@cawafif



LASA9492



0501080105

الرقم :
التاريخ : / /
المرفقات :



المملكة العربية السعودية
وزارة التنمية والموارد البشرية
الجمعية التعاونية للثروة الحيوانية بعفيف
ترخيص رقم (١٠١٥)

• الافصاح

حسب المادة "14" من نظام الجمعيات التعاونية لا يتقادى أعضاء المجلس أجرا على عملهم، ولكن يجوز للجمعية العمومية منح المجلس مكافأة بنسبة ال تزيد على 10% من الأرباح السنوية المحققة بعد استقطاع النسب النظمية بحسب المادة "28" من النظام.

يجب أن يفصح مجلس الإدارة في تقريره السنوي عن تفاصيل هذه السياسة وآليات تحديد مكافآت أعضاء المجلس ولجانه، وإجمالي مكافآت الإدارة التنفيذية، والمبالغ والمزايا المالية والعينية المدفوعة لكل عضو من أعضاء مجلس الإدارة مقابل أي أعمال أو مناصب تنفيذية أو فنية أو إدارية إلزامي ومفصل في تقارير مجلس الإدارة التي تصدر عن الفترات ، ويكون الإفصاح بشكل مفصل



Info@cawafif.org.sa



@cawafif



LASA9492



0501080105